7. المقدمة الثانية من الرسالة:

قال المصنف رحمه الله تعالى: اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أنّه يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، تَعَلُّمُ هَذِهِ المَسَائِلِ الثَّلاثِ، والعَمَلُ بِهِنّ:

الأُولَى: أنّ اللهَ خَلَقَنَا، ورَزَقَنَا، ولَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا، فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الجَنّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النّارَ، والدّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا * فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا) [المزمل: 15، 16].

الثّانِيَةُ: أنّ اللهَ لا يَرْضَى أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لا مَلَكٌ مُقَرّبٌ، وَلا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ؛ والدّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) [الجن: 18].

الثّالِثَةُ: أنّ مَنْ أَطَاعَ الرّسُولَ، وَوَحّدَ اللهَ لا يَجُوزُ لَهُ مُوَالاةُ مَنْ حَادّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ؛ والدّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[المجادلة: 22].

ثم ساق المصنف رحمه الله ثلاث مسائل عامة أخرى وجعل تعلمها من أوكد الواجبات على كل مسلم ومسلمة ثم العمل بمقتضياتها، لأنها تُعَدُ من مهمات الدين وأصوله التي تتفرع عنها كثير من مسائل العلم الشرعي وهذا القدر لا بد من معرفته ويستوى في ذلك المطالب بمعرفته ذكرا كان أو أنثى حرا أو عبدا إنسيا أو جنيا.

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعَلُّمُ هَذِهِ المَسَائِلِ الثَّلاثِ، والعَمَلُ بِهِنَّ:

- واشتملت الأولى: على تقرير توحيد الربوبية.
- واشتملت الثانية: على تقرير توحيد الألوهية.
- واشتملت الثالثة: على عقيدة الولاء والبراء.

الأولى: أَنَّ اللهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا: هذه المسألة تتعلق بإفراد الله ﷻ بالربوبية، والخلق من صفات الله ﷻ الفعلية المتعلقة بالمشيئة، فهو الخالقُ والخلاّقُ، فهو الخالق وحده وكل ما سواه مخلوق خلق الخلق من عدم أوجدهم متى شاء وكيفما شاء والأدلة على ذلك سمعية عقلية:

الأدلة السمعية:

قال الله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ٦٢﴾ الزمر 62

و قال الله ﷻ: ﴿خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ٤﴾ الرحمن 3-4

و قال الله ﷻ : ﴿ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِن صَلۡصَٰلٖ كَٱلۡفَخَّارِ ١٤ ﴾ الرحمن 14.

و قال الله ﷻ : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ٩٦ ﴾ الصافات 96.

و قال الله ﷻ : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ ثُمَّ رَزَقَكُمۡ ثُمَّ يُمِيتُكُمۡ ثُمَّ يُحۡيِيكُمۡۖ هَلۡ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفۡعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَيۡءٖۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٤٠ ﴾الروم 40.

الأدلة العقلية :

قال الله ﷻ : ﴿أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ أَمۡ هُمُ ٱلۡخَٰلِقُونَ ٣٥ أَمۡ خَلَقُواْ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ٣٦ ﴾الطور 35 -36.

وهذا دليل نقلي عقلي وكما هو متقرر عند أهل العلم أن الدليل العقلي النقلي أقوى في الدلالة من الدليل العقلي الاستنباطي كما ذكر ذلك الشيخ صالح آل الشيخ ﷾، فعند تدبر هذه الآية نجد أن القسمة العقلية تحمل ثلاثة أمور هي:

- أننا خُلقنا من غير شيء. وهذا ممتنع محُال بكل الوجوه.
- أننا خَلقنا أنفسنا وهذا أيضا محُال لأن العدم لا يخلق وفاقد الشيء لا يعطيه ولأن العدم ليس شيء فهو نقص محض، والخلق كمال والناقص لا يُوجد الكمال.
- لم يبق إلا احتمال ثالث وهو الحق وهو أن غيرنا خلقنا ولابد أن يكون أكمل منا وأقدر وأعلم وأحكم ولا يكون ذلك الا لله ﷻ الموصوف بصفات الكمال المطلق الذي لا يعتريه نقص بوجه من الوجوه.
- وهذه الآية من سورة الطور لها قصة مع الصحابي الجليل (جبير بن مطعم[1] ﷺ) أيام كان مشركا وقد قدم المدينة في فداء أُسارى بدر فسمع النبي ﷺ وهو يصلي المغرب بأصحابه وهو يقرأ بالطور فلما سمع هذه الآية قال (كاد قلبي أن يطير وذلك أول ما وقر الايمان في قلبي).[2]

[1] هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي، يكنى أبا جليل عارف بالأنساب مات(59هـ).

[2] القصة مذكورة عند البخاري﵀ في كتاب التفسير برقم:(4854).

قال الخطابي[1] رحمه الله: معنى قوله: (كاد قلبي ان يطير) كأنه انزعج عند سماع هذه الآية لفهمه معناها ومعرفته بما تضمنته، ففهم الحجة واستدركها بلطيف طبعه، وذلك من قوله: ﴿ أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾.[2]

وكان وعي جبير رضي الله عنه لهذه الآية ومقصدها سبيلا في دخوله الإسلام لأجل أنه كان عربيا فصيحا والقرآن نزل بلغته.

ورزقنا ولم يتركنا هملا: سبق في علم الله تبارك وتعالى أن هذا الخلق الذي خلقه محتاج إلى رزق يحفظ له بقاءه جنسه في الأرض، وذلك لأداء وظيفته المتعينة عليه وهي عبادة الله وحده تبارك وتعالى وعدم الاشراك به، فرزقه بما يكفل له بقاءه ويؤمن له آداء مهمته التي لأجلها خلق ويتمثل هذا الرزق في المأكل والمشرب والملبس والمنكح والمركب والمأوى وكل ما يضمن لهذا المخلوق بقاء نوعه وجنسه والرِّزْقُ بكسر الراء هو ما يُرزق به المخلوق أو يُنتفع به كل مَرزوق وقيل هو العطاء، وأما الرَّزْقُ بفتحها فهو مصدر رَزَقَ وهو من صفات الله تبارك وتعالى الفعلية فهو الرَازِقُ والرَّزَّاقُ، فرِزْقُهُ تبارك وتعالى مقرون بخلقه، وقد تكفل الله سبحانه وتعالى وحده به فما دامت الروح في البدن فإن الرزق مضمون محفوظ كالظل يتبع صاحبه فهما قرينان متلازمان لا يفترقان الا عند الموت.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾ هود ٦.

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٖ لَّا تَحۡمِلُ رِزۡقَهَا ٱللَّهُ يَرۡزُقُهَا وَإِيَّاكُمۡۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦٠ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٦١﴾ لعنكبوت ٦٠-٦١

قال ابن القيم رحمه الله:

٣٣٤٦ - وكَذَلِكَ الرَّزَّاقُ مِنْ أَسْمَائِهِ ❁❁❁ والرِّزْقُ مِنْ أَفعالِهِ نَوْعَانِ

٣٣٤٧ - رِزْقٌ عَلَى يدِ عبْدِهِ ورَسُولِهِ ❁❁❁ نَوْعَانِ أَيْضًا ذَانِ مَعْرُوفَانِ

٣٣٤٨ - رِزْقُ القُلُوبِ العِلْمَ والإِيمَانَ وَالـ ❁❁❁ ـرِّزْقُ المُعَدُّ لِهَذِهِ الأَبْدَانِ

[1] أبو إسماعيل أحمد بن محمد الخطابي البستي صاحب معالم السنن (ت38هـ)

[2] ذكره ابن حجر في الفتح (م8 /ص768).

٣٣٤٩ – هذاهُوَ الرِّزْقُ الحَلَالُ وَرَبُّنَا ❁❁❁❁رَزَّاقُهُ والفَضْلُ لِلمَنَّانِ

٣٣٥٠ – والثانِسَوْقُ القُوتِ للأَعْضَا فِي ❁❁❁❁تِكَ المجَارِيسَوْقَهُ بِوِزَانِ

وقد ثبت أن الله ﷻ هو رَازِقُنا من الكتاب وصحيح السنة والعقل.

من الكتاب العظيم:

قال الله ﷻ : ﴿ ۞ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ٧٠ ﴾ الاسراء 70.

قال الله ﷻ : ﴿ ۞ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُلِ ٱللَّهُۖ وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ سبأ 22.

من السنة المطهرة:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : ﷺ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ؛ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا ﷺ.[1]

العقل: المعلوم أننا لا يمكن أن يعيش من دون رزق من طعام أو شراب ونحوهما وهذا الذي لا بد لنا منه في حياتنا هو الرزق إنما خلقه الله ﷻ وحده لم يشاركه فيه أحد من خلقه.

قال الله ﷻ : ﴿أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَحۡرُثُونَ ٦٣ ءَأَنتُمۡ تَزۡرَعُونَهُۥٓ أَمۡ نَحۡنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ٦٤ ﴾ الواقعة 63–64.

قال الله ﷻ : ﴿ أَمَّنۡ هَٰذَا ٱلَّذِي يَرۡزُقُكُمۡ إِنۡ أَمۡسَكَ رِزۡقَهُۥۚ بَل لَّجُّواْ فِي عُتُوّٖ وَنُفُورٍ ٢١ ﴾ الملك 21.

[1] مسند الإمام أحمد برقم: 3624 وخرجه الشيخان والحديث الرابع من الأربعين النووية.

وقال الله ﷻ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ فَأَنَّىٰ تُؤۡفَكُونَ﴾ فاطر ٣.

وقد أحسن القائل [1] حين قال:

مَلَكُ الرِّقِ الَّذي تَطلُبُـــــهُ ❁❁❁❁مَلَكُ الظِّلِّ الَّذي يَمْشِي مَعَـــــــكْ

أَنْـــــتلاَ تُدْرِكُـــــــهُ مُتَّبِعًا❁❁❁❁فَإِذا وَلَّيْـــــــتَ عَنْهُ تَبِعَـــكْ

وقد قال آخر[2]:

مشينـــاهَا خطًى كُتِبَتْ علينَـــا ❁❁❁ ومن كُتِبَتْ عليه خطًى مَشاهَا

وأرزاقٌ لـــنـــا مـتفـرِّقـــةٌ ❁❁❁فمـــــنْ لم تأتِـــهِ منَّـــا أتـاهَـا

ومـــنْ كـــانتْ منيّتُـه بـــأرضٍ ❁❁❁ فليسَ يمـوتُ في أرضٍ سواهَا

والرزق يكـــــــــــــــــون:

عاما يشترك فيه الخلق جميعا وهو ما يقوم بالبدن وما يحفظ به النوع، وتعلقه بالإنسان:

- قد يكون من جهة الحلال.
- وقد يكون من جهة الحرام.

خاصا وهو ذلك الذي يمنحه الله ﷻ لأهل الايمان والطاعة. وأنفع انواعه: العلم النافع المثمر للعمل الصالح.

(لم يتركنا هملا): الهَمَلُ بالتحريك هو السُدَى والمُهْمَلُ هو المتروك ليلاً ونهارًا أي الهَمَلُ والسُدَى لا يُعبأ به ولا يُهتم به ولا يُؤمر ولا يُنهى ولا يُكلف ولا يحاسب على خير ولا على شر، ولم يرد لفظ الهمل في القرآن الكريم وإنما ورد لفظ السدى كما:

قال الله ﷻ : ﴿أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَن يُتۡرَكَ سُدًى ٣٦﴾ القيامة 36.

ولفظ العبث كما:

[1] القائل هو: محمد بن إدريس بن علي بن إبراهيم أبو عبد الله المعروف بمرج الكحل. شاعر، من أهل جزيرة (شقر) بالأندلس، توفي بها سنة 634هـ.

[2] قالها الشاعر أبو العلاء المغري (ت449هـ).

قال الله ﷻ: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ١١٥ ﴾ المؤمنون 115 وهو دليل سمعي كما ترى، يفيد أنه ليس من الحكمة أن يخلق الله ﷻ الخلق ثم يتركهم هملا وسدى لا يأمرهم ولا ينهاهم ثم لا يحاسبون .

أما الدليل العقلي:

فإن وجود هذه المخلوقات تتمتع بشتى النعم تُطيع وتعصى وتُصلح وتُفسد وتحسن وتسيء وتعدل وتظلم ثم تموت الى عدم من غير مؤاخذة ولا حساب ولا جزاء فإن هذا مناقض لحكمة الله ﷻ ويعد من العبث الذي نزه الله ﷻ عنه نفسه.

(**بل أرسل الينا رسولا فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار**): والرسول هو محمد ﷺ. وذلك دليل على أن الله ﷻ لم يتركنا هملا لا نُؤمر ولا نُنهي، والحكمة من ارسال الرسل بيان ما:

- يجب علينا تجاه ربنا ﷻ ونبينا ودِيننا ودنيانا.
- وما هي وظيفتنا الأساسية التي خُلقنا من أجلها وهي عبادة الله ﷻ وحده.
- وكيف نهتدي الى الصراط المستقيم ونثبت على ملازمة السير فيه.
- وكيف نفرد ربنا ﷻ بالعبادة ولا نشرك به شيئا في كل شؤون حياتنا.

ثم بين المصنف رحمه الله جزاء من أطاع الرسول ﷺ وكذا من عصاه فقال فمن أطاع النبي ﷺ دخل الجنة والأدلة على ذلك كثيرة ثابتة من كتاب والسنة الصحيحة:

من الكتاب العظيم:

قول الله ﷻ : ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ النساء 13.

قول الله ﷻ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٥٢﴾ النور 52.

من السنة المطهرة:

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى ؟ قَالَ: " مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى [1].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ [2].

ومن عصاه دخل النار: وذلك بعد بلاغ الرسالة وبيانها وإقامة الحجة بالدليل والبرهان قالا وحالا

قال الله ﷻ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ النساء 14.

وقال الله ﷻ: ﴿ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ ۚ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴾ الجن 23

ثم ساق الدليل على ذلك وهو قوله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ١٥ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ١٦﴾ المزمل 15-16.

والمراد من الآية تحذير أمة النبي ﷺ مما فعل فرعون وقومه بنبيهم موسى عليه السلام فيصيبهم ما أصابهم.

الثانية: أنّ الله لا يَرْضَى أنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أحَدٌ في عِبادَتِه، لا مَلَكٌ مُقَرّبٌ، ولا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ؛ والدّلِيلُ قَوْلُهُ تَعالَى: (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) [الجن: 18].

وهذه المسألة تتعلق أساسا بتوحيد الألوهية والعبادة.

مراد الشيخ رحمه الله: المقصود أنه لا يجب أن تصرف العبادة بكل أنواعها لا في قليل ولا كثير إلا إلى الله تبارك وتعالى وحده، دون ما سواه سواء تعلق الأمر بعبادة القلب أو اللسان أو الجوارح. ولا يُصرف منها شيء لغيره، فإن الله تبارك وتعالى لا يرضي له شريكا في عبادته ولا يرضى الله تبارك وتعالى الشريك في العبادة مهما علا شأنه وسمت رتبته وعظمت مكانته وقربه من الله تبارك وتعالى ولو كان جبريل عليه السلام من الملائكة وهو المقدم عند الله تبارك وتعالى على غيره من الملائكة، ولو كان النبي ﷺ وهو خير الخلق عند الله تبارك وتعالى وأحبه إليه وأقربهم إليه بل هو سيد

[1] صحيح البخاري | كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ | بَابُ الِاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رقم 7280

[2] صحيح مسلم | كِتَابٌ: الْإِيمَانُ | بَابٌ: وُجُوبُ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ برقم 153

البشر طُرًا[1] والسبب في ذلك أن هذه العبادة لا تصلح إلا لله ﷻ ولا تصلح لغيره. ودليل ذلك ما ساقه المصنف من قوله ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾.

- والمساجد: جمع مسجد. لغة: كل مكان يسجد فيه لله تعالى.
- واصطلاحا: هو المكان المعد للعبادة كالصلاة والذكر وقراءة القرآن وغيرها، وقد يراد به كل مكان يسجد فيه لله ﷻ

كما في حديث جابر رضي الله عنه في الصحيحين وفيه قال رسول الله ﷺ: أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أحَدٌ مِنَ الأنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وجُعِلَتْ لِي الأرْضُ مَسْجِدًا وطَهُورًا، وأيُّما رَجُلٍ مِن أُمَّتِي أدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ، وكانَ النبيُّ يُبْعَثُ إلى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وبُعِثْتُ إلى النَّاسِ كَافَّةً، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ[2].

وقد يراد به اعضاء السجود السبع، فينبغي أن لا تسجد هذه الأعضاء السبعة الا لله تعالى وحده، وهي سبعة أعظم كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ

أُمِرْتُ أنْ أسْجُدَ علَى سَبْعَةِ أعْظُمٍ علَى الجَبْهَةِ، وأشَارَ بيَدِهِ علَى أنْفِهِ واليَدَيْنِ والرُّكْبَتَيْنِ، وأطْرَافِ القَدَمَيْنِ ولَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ والشَّعَرَ[3].

- والمقصود: أنه يجب على المسلم أن يخلص عبادته ودعاءه لله ﷻ سواء كان دعاء عبادة كالصلاة والنذر والذبح وغيرها أو كان دعاء مسألة بأن تسأل الله ﷻ المغفرة والرحمة والجنة والولد والصحة والرزق وغيرها وجاءت كلمة (أَحَدًا) نكرة في سياق النهي لتدل على العموم، والمعنى: لا تدعو مع الله ﷻ أحدا أيّا كان ملكا مقربا أو نبيا مرسلا أو وليا صالحا أو جنيا أو حجرا أو شجرا أو غير ذلك.

---

[1] طُرًا: بمعنى جميعا

[2] البخاري كتاب الصلاة :(رقم 438)، مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة برقم: (521)

[3] البخاري كتاب الآذان برقم: (812) ومسلم كتاب الصلاة برقم: (490)

8. المقدمة الثانية من الرسالة:

" الثَّالِثَةُ: أَنّ مَنْ أَطَاعَ الرّسُولَ، وَوَحّدَ اللهَ لا يَجُوزُ لَهُ مُوَالاةُ مَنْ حَادّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ؛ وَالدّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (لاَ تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيّدَهُم بِرُوحٍ مّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللّهِ أَلاَ إِنّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[المجادلة: 22].

هذه المسألة:

تُقرر أصلا عظيما من أصول معتقد أهل السنة والجماعة وهو الولاء والبراء. أو الموالاة والمعاداة، وذلك خلافا لما يعتقده أهل الاهواء والبدع والضلالات. وهذا لأنه لا يَصْحُ للعبد دين ولا يستقيم له إسلام إلا بتحقق هذا الأصل العظيم اعتقادا وقولا وعملا، وهو تولي الله ورسوله ﷺ والمؤمنين والبراءة من الشرك والكفر ومن أهله وإعلان ذلك دون تردد ولا ارتياب، وقد أساء كثير من المسلمين فهم هذا الأصل فبعضهم تساهل فيه، جهلا به أو تجاهلا له أو غفلة عنه وعن العلم به وتحقيقه ، وبعضهم أخطأ في إنزال أحكامه وتطبيقه على أهل زمانه، وقد تباينت مواقف المسلمين بشأن هذا الأصل العقدي العظيم فأصبحنا نرى عند بعض المسلمين تغييبا لمبادئ الولاء والبراء غير مبالين بالضوابط الشرعية التي يجب أن تحكم علاقتهم وتعاملاتهم مع غير المسلمين ، فلا ترى فرقا بين علاقة بعض المسلمين بغير المسلمين، وعلاقتهم بالمسلمين، بل قد تتميز علاقة بعض المسلمين بالكفار على علاقتهم بالمسلمين من جهة الاحسان والتودد والرفق والمحبة والمودة دون الشعور بخطر ذلك وضرره وكذلك في مجال معاملة أهل السنة وأهل البدعة. وهذا خلل واضح واقع في هذا الأصل فلزم من ذلك معرفة معنى الولاء والبراء لان الحكم على الشيء فرع عن تصوره كما يقول الأصوليون

فما هو الولاء والبراء؟؟

الولاء في لغة العرب: هو المحبة والنصرة والإتباع والقرب من الشيء، وأن تكون مع المحبوب ظاهرا وباطنا، في أقوالك وأفعالك وأحوالك وهو ضد المعاداة.

أما المعنى الشرعي: يتضمن المعنى اللغوي نفسه وأصل الولاء المحبة فلا يوجد ولاء بدون محبة، لذلك:

يقول شيخ الاسلام رحمه الله: الوَلايةُ: ضِدُّ العَداوةِ، وأصلُ الوَلايةِ: المَحَبَّةُ والقُرْبُ، وأصلُ العَداوةِ: البُغضُ والبُعدُ. وقد قيلَ: إنَّ الوَليَّ سُمِّي وليًّا مِن مُوالاتِه للطَّاعاتِ، أي: مُتابَعَتِه لها، والأوَّلُ أصَحُّ. والوَليُّ: القَريبُ، يُقالُ: هَذا يَلي هَذا، أي: يَقرُبُ منه[1]. وأصلُ الوَلايةِ: المَحَبَّةُ والقُرْبُ، وأصلُ العَداوةِ: البُغضُ والبُعدُ: وما ينشأ عنهما من أقوال وأفعال هي ثمرته تظهر على مستوى القلوب والجوارح. مثل الأُنس والنُصرة والمُعاونة والمُهاجرة والهَجر والموادة.

إذاً الولاء شرعا: هو التقارب بين القلوب والمحبة وما ينشأ عن ذلك وهو نوعان:

- ولاء مشروع: وهو مطلوب وواجب وهو محبة الله ﷻ ورسوله ﷺودين الاسلام والمؤمنين، ونصرة شريعته ﷺ والذب عن سنته والمُنافَحَة عن دينه ومحبة أهل الايمان ومناصرتهم ومؤازرتهم والذب عن اعراضهم
- ولاء ممنوع محرم: وهو قسمان:
  - **ولاء كفري**: وهو محبة الكفار لأجل دينهم وما ينشأ عن ذلك من الاقوال والافعال، وهو ناقض من نواقض الإسلام هادم للدين مخرج منه الى ملة الكفر والدليل قوله الله ﷻ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ المائدة ٥١ ألا ترى أنه قال فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ أي من تولى الكفار من أهل الكتاب فهو مثلهم ومنهم.
  - **ولاء فسقي**: وهو محبة الفساق والعصاة من المسلمين. وكذا محبة الكفار للدنيا لأجل المصلحة وكسب الجاه والمال عندهم، مع تحقق بغضهم بالقلب فان ذلك معصية كبيرة وصاحبها على خطر كبير كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه.

أما البراء في لغة العرب: هو التنزه والتباعد من الشيء. وأصل البراءة التخلص مما يكره.

والبراء في الشرع عند علمائنا: هو بغض ما يبغضه الله ﷻ ومعاداته والتبرؤ ممن يعادي الله ﷻ ورسوله ﷺ والمؤمنين وإظهار العداوة لهم وعدم مقاربتهم الا فيما اذن فيه الشارع الحكيم.

[1] يُنظر: ((الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان)) (ص: 9).

ومراد الشيخ رحمه الله:

في المسألة أن من أطاع الرسول ﷺ وتأسى به وتبعه ونصره قولا وعملا. ووحد الله ﷻ توحيداً كاملاً يحرم عليه أن يحب الكفر والشرك وأهله وأن يواليهم ويناصرهم ويوادهم، فإن فعل ذلك فإنه قد خالف أمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ وقد حاد الله ﷻ ورسوله ﷺ وعادى الله تعالى ورسوله ﷺولو كان هذا المقصود بالمودة والمحبة والنصرة أقرب الناس إليه ابتداء بالآباء والامهات والأبناء والإخوان والعشيرة والأصدقاء، كما ذكرت ذلك الآية الكريمة التي أوردها المصنف رحمه الله شاهدا على مراده.

← فالواجب: اجتماع موالاة الله ﷻ ورسوله ﷺ والمؤمنين. ومعاداة الكفر والشرك وأهله في قلب المؤمن، فإن ذلك محض الإيمان الخالص والتوحيد الصادق.

← والممنوع: اجتماع موالاة الله ﷻ ورسوله ﷺ والمؤمنين. مع موالاة الكفر وأهله في قلب المؤمن، فإنهما نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان في آن واحد في قلب المؤمن.

قال الله تعالى:(لاَ تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) الآية.

لا تجد: جملة منفية والنفي أبلغ في النهي لأنه يعم جميع الأزمنة ماض وحاضر ومستقبل وفيه نهي وزيادة.

ومعنى الآية: لا تجد أناسا يتصفون بصفتي الايمان بالله ﷻ واليوم الاخر يحبون من حاد الله ﷻ ورسوله ﷺ أي من شاق الله ﷻ ورسوله ﷺ، أي من عادى الله ﷻ ورسوله ﷺ والمحاداة هي المجانبة والمخالفة والمعاداة المتضمنة لبغض ما أمر الله ﷻ ورسوله ﷺ به، أي أن الله ﷻ ورسوله ﷺ في حد والمخالف لهما والمشاق لهما في حد آخر مضاد له، ومشاق له في أصوله وفروعه وباطنه وظاهره. وقد ورد هذا المعنى في كتاب الله ﷻ في عدة آيات منها:

قول الله ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۖ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ١٣ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ١٤﴾ الأنفال 13-14

قول الله ﷻ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ الممتحنة 04.

قول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٣﴾ التوبة 23.

قول الله ﷻ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ المائدة 51 .

والولاء قسمان:

أولا التولي: بمعنى محبة الكفار والشرك وأهله بالقلب ونصرتهم على المسلمين مضاهاتهم واعانتهم بكل الوسائل المادية والمعنوية ضد المسلمين والفرح بغلبتهم على المسلمين وهو من الكفر الاكبر المخرج من الملة. ودليله من الكتاب:

قول الله ﷻ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ المائدة ٥١.

قول الله ﷻ: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ٧٩ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ٨٠﴾. المائدة ٧٩-٨٠ .

وقد ذكر الشيخ رحمه الله هذا النوع في نواقض الاسلام العشر [1]

ثانيا الموالاة: وهي الموادة والمصادقة وهي ضد العداوة.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله: ﴿فَإِنَّ الْوِلَايَةَ ضِدُّ الْعَدَاوَةِ و" الْوِلَايَةُ " تَتَضَمَّنُ الْمَحَبَّةَ وَالْمُوَافَقَةَ و" الْعَدَاوَةُ " تَتَضَمَّنُ الْبُغْضَ وَالْمُخَالَفَةَ﴾ [2] .

[1] انظر: الإمام محمد بن عبد الوهاب الرسائل الشخصية ص.(212-214)

[2] مجموع الفتاوى ص 511-512

وضابطها: أن تكون محبة أهل الشرك لأجل الدنيا والمنفعة والمصلحة، ولا تكون معها نصرة لدين الكفر والشرك ولا عونً على الإسلام وأهله وهي من كبائر الذنوب أهلها على خطر يوشك أن يهلكوا ودليل هذا النوع من كتاب الله تعالى:

قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾

الممتحنة: 01

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله: ﴿وقد تَحْصُلُ للرّجل مُوادّتهم لرحمٍ أو حاجةٍ فتكون ذنباً يَنقُص به إيمانُه، ولا يكون به كافراً، كما حصل مِن حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي -عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وأنزل الله فيه: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾"[1]

← وموالاة الكفار ليست على درجة واحدة، بل تتنوع: قد تكون كفرا أكبر وقد تكون دون ذلك، فالحكم يدور مع المحبة التي هي أصل الموالاة، وهاك تفصيله:

إن كانت محبة الكافر لكفره: فذلك هو الكفر المخرج عن الملة لأن ذلك ينافي الإيمان لأن من شرطه بغض الكافرين كما جاء في آية المسألة الثالثة.

أما إن كان حب الكافر لفسقه ومعصيته: كأن يحبه لكونه مطربا أو ممثلا أو لاعب كرة ونحوها أو لمصلحة دنيوية كتجارة أو غيرها مع بغضه لدينه فان ذلك ذنب ومعصية فهو يُنقص الايمان ويضعفه ولا ينقضه بالكلية، ولكن قد يكون سببا ووسيلة في نفيه من أصله والمصير بصاحبه الى الكفر الأكبر عياذا بالله ﷻ.

وإن كان حب الكافر جبليا غريزيا طبيعيا: لا يترتب عليه مخالفة الشرع مع وجود البعض للكفر فهذا لا يتعلق به مدح أو ذم، كحب الأب لابنه في قصة (نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) وكحب الابن لوالده كما في قصة (ابراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) وكحب الابن لأمه كما في قصة (سيدنا محمد عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ). وكذلك حب الرجل لزوجته. هذا الحب ليس باختيار المسلم ولا من كسبه، لكن لابد من توفر الضابطين المتقدمين الذكر وهما:

- الضابط الأول: ألا يؤدي هذا الحب الى مخالفة الشرع في قليله أو كثيره.
- الضابط الثاني: وجود البغض في القلب لدينهم ولهم ما داموا على ملة الكفر والشرك.

[1] مجموع الفتاوي 522/7

- فإن كانت لأجل دين الكافر: فهي كفر أكبر.
- وإن كانت لأجل دنيا أو مصلحة أو منفعة: فإنها ذنب ومعصية. والدليل: في قصة حاطب بن أبي ثعلبة رضي الله عنه، كتب الى مشركي مكة كتابا يخبرهم فيه بغزو النبي ﷺ لهم. فلما جيء بالكتاب وقُرئ على رسول الله ﷺ. دعا حاطباً رضي الله عنه وقال له ما هذا؟؟؟ وتوجيه السؤال إليه يدل على أن في الامر تفصيلاً يترتب الحكم عليه. قال حاطب رضي الله عنه: لا تعجل علي يا رسول الله. إني كنت امرأ ملصقا[1] في قريش. وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهاليهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي

ثم قال: ولم أفعله كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام.

هذه الجمل تدل على ان الصحابة كانوا يعلمون أن نصرة الكفار واعانتهم تكون كفرا، إذا كانت لأجل دينهم. ولذلك اعتذر حاطب رضي الله عنه واظهر براءته من الكفر. فقال النبي ﷺ «صدق»[2] وفي رواية «ولا تقولوا له الا خيرا». [3] فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق. فقال ﷺ :(إنه شهد بدرا، ولعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) لم يكفره وانما عاتبه ولامه وسأله مستفصلاً عن سبب فعله ذلك.

- إن كانت نصرة الكافر غير المحارب للإسلام والمسلمين على المسلم الظالم المعتدي: لمنع ظلمه والأخذ على يديه أو منع الفساد المتأتي من جهته والمستشري[4] في الارض فهذا ليس حراما بل هو مطلوب شرعا لان في ذلك نصرة المسلم نفسه

- والضابط في ذلك كما ذكره بعض أهل العلم:

❖ ألا تكون هذه النصرة المطلوبة من قبل المسلم على حساب دين المسلم وشرعه وأخلاقه.

❖ أن تدعو الحاجة الملحة والضرورة المحققة لذلك، وفقا لقاعدة: «الضرورة تقدر بقدرها»[5].

---

[1] أي: كان حليفا ولم يكن منهم

[2] رواية مسلم برقم:(2494)

[3] رواية البخاري برقم: (3983)

[4] أي: تعاظم وتفاقم وزادت حدّته

[5] قال الشيخ فركوس حفظه الله تعالى: وقيودُ الشرع وضوابطُهُ تتمثَّل فيما يلي:

أوَّلًا: أَنْ تكون الضرورةُ قائمةً بالفعل لا مُتوهَّمةً ولا مُنْتَظَرَةً ولا مُتوقَّعةً؛ لأنَّ التوقُّعَ والتوهُّمَ لا يجوز أَنْ تُبْنى عليهما أحكامُ التخفيف.

ثانيًا: أَنْ تكون الضرورةُ مُلْجِئَةً بحيث يُخْشى تَلَفُ نَفْسٍ أو تضييعُ المَصالِح الضرورية وهي حِفْظُ الضروريات الخمس: وهي الدِّينُ والنفسُ والمالُ والعقلُ والعِرْضُ.

ثالثًا: أَنْ لا تكون للمُضْطَرِّ لدَفْعِ الضرر عنه وسيلةٌ أخرى مِنَ المُباحات إلَّا المُخالَفات الشرعية مِنَ الأوامر والنواهي.

❖ وألا يكون في هذه الاستعانة إظهار لدين الكافر المستعان به

❖ وأن نأمن خيانته.

❖ وأن يتحقق بأن ظلم هذا المسلم الباغي لا يمكن رده وازالته ووقفه الا بالاستعانة بهذا الكافر.

والحق أن الاصل في هذه المسألة أنه يحرم على المسلم أن يستعين بالكافر على أخيه المسلم: مهما كان ظلمه وطغيانه ولم نجد فيمن تقدمنا من سلفنا الصالحين. من فعل ذلك فيما علمنا.

أما عقد الحلف مع الكافر ضد الكافر في حربه: فذلك جائز بلا كراهة، وقد أجاز الأحناف الاستعانة بالكافر على المسلم الباغي إن كان الاسلام ظاهرا وحكمه ظاهرا. وقد جاء في الحديث: انصر اخاك ظالما او مظلوما [1] وكان في منع الفساد وتحقيق المقصود الشرعي تعينت اعانة الكافر طريقا لذلك وقد علمت فيما مرّ أن الأصل خلاف ذلك.

قال بعض العلماء رحمهم الله تصنيف الناس في مسألة الولاء الى أربعة أقسام:

1. من والى الله جل وعلا ورسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وعادى الكفر والشرك والمشركين وتبرأ من ذلك كله على مستوى القلب واللسان والجوارح فهو المؤمن.
2. من والى المشركين والكفار وأهله باطنا وظاهرا وناصرهم وأعانهم على الاسلام والمسلمين فإن ذلك كفر أكبر مخرج من الملة قولا واحداً.

الموقع الرسمي للشيخ: أبي عبيدة عمر بن محمد الطاهر شاشي
SUBSCRIBE LIKE SHARE

رابعًا: أَنْ يقتصر المُضْطرُّ فيما يُباحُ للضرورة على القَدْرِ اللازم لدَفْعِ الضرر، أي: الحدِّ الأدنى فيه؛ لذلك قُيِّدَتْ قاعدةُ: «الضَّرُورَاتُ تُبِيحُ المَحْظُورَاتِ» بقاعدةٍ مُتفرِّعةٍ: «تُقَدَّرُ الضَّرُورَاتُ بِقَدْرِهَا».

خامسًا: أَنْ يكون وقتُ الترخيصِ للمُضْطرِّ مقيَّدًا بزمنِ بقاءِ العُذر، فإذا زالَ العذرُ زَالَ الترخيصُ والإباحةُ؛ جريًا على قاعدةِ: «إِذَا زَالَ الخَطَرُ عَادَ الحَظْرُ» أو قاعدةِ: «إِذَا زَالَ المَانِعُ عَادَ المَمْنُوعُ» أو قاعدةِ: «مَا جَازَ لِعُذْرٍ بَطَلَ بِزَوَالِهِ».

سادسًا: أَنْ يكون الضررُ في المحظور الذي يَحِلُّ الإقدامُ عليه أَنْقَصَ مِنْ ضررِ حالةِ الضرورة، فإنْ كان الضررُ في حالةِ الضرورةِ أَنْقَصَ أو يُساويهِ فلا يُباحُ له: كالإكراه على القتل أو الزِّنا: فلا يُباحُ واحدٌ منهما؛ لِمَا فيه مِنَ المَفْسدةِ الراجحة؛ إذ ليس نَفْسُ القاتلِ وعِرْضُه أَوْلى مِنْ نَفْسِ المقتول وعِرْضِه.

ومِنْ ذلك لا يجوز نَبْشُ قبرِ الميِّت . الذي لم يُكفَّن . بغَرَض تكفينه؛ لأنَّ مفسدةَ هَتْكِ حُرْمته أَشَدُّ مِنْ مفسدةِ عدمِ تكفينه، الذي قام القبرُ مَقامَه.

سابعًا: أَنْ لا يكون الاضطرارُ سببًا في إسقاطِ حقوق الآدميِّين؛ لأنَّ «الضَّرَرَ لَا يُزَالُ بِمِثْلِهِ»؛ إذ «الضَّرَرُ يُزَالُ بِلَا ضَرَرٍ»، و«لَا يَكُونُ الِاضْطِرَارُ مُبْطِلًا لِحَقِّ الغَيْرِ»؛ فما لَحِقَ الغيرَ مِنْ أضرارٍ يَلْزَمُه تعويضُهم عنها.

ثامنًا: أَنْ لا يُخالِفَ المُضْطرُّ مَبادِئَ الشريعةِ الإسلاميةِ وقواعدَها العامَّةَ مِنَ الحِفاظ على أصولِ العقيدة وتحقيقِ العدل وأداءِ الأمانات؛ فكُلُّ ما خالَفَ قواعدَ الشرعِ فإنه لا أَثَرَ فيه للضرورة؛ لأنَّ المُضْطرَّ يُخالِفُ بعضَ الأحكامِ الشرعيةِ لا قواعدَ الشريعةِ العامَّة.

وحتَّى يصحَّ الأخذُ بقاعدةِ: «الضَّرُورَاتُ تُبِيحُ المَحْظُورَاتِ» فلا بُدَّ مِنْ مراعاةِ هذه الشروطِ والقيود؛ لتخطِّي أحكام التحريم والإيجاب بسببها. من موقع الشيخ حفظه الله تعالى

[1] رواه البخاري برقم: (2443)

3. من والى أهل الشرك والكفر باطنا وخالفهم ظاهرا. فان ذلك يعد من النفاق الاعتقادي الذي يلحق صاحبه بالكفر الاكبر بل أصحابه يكونون في الدرك الاسفل من النار. كما قال ربنا ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ النساء ١٤٥.

4. من والى أهل الشرك والكفر ظاهرا وخالفهم باطنا وهو صنفان.

أ. يكون صاحبه في حالة إكراه متحقق قائم لا إكراه موهوم أو متوقع فحكمه الجواز. قال الله ﷻ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١٠٦﴾. النحل 106 وقيل إن هذه الآية نزلت في الصحابي الجليل عمار بن ياسر رضي الله عنهما

ب. وافقهم في الظاهر من أجل دنياهم أو رحم أو مصلحة ذاتية وهذا فيه خلاف لكن الراجح من أقوال أهل العلم أن صاحبه لا يكفر كفرا أكبرًا مخرجا من الملة ما لم يحصل موالاتهم بالقلب ونصرتهم ومحبتهم لإظهار دينهم وغلبته.

← ولموالاة المشركين مظاهر وعلامات يستدل بها على ذلك منها:

1. الرضا بكفرهم أو عدم تكفيرهم او الشك في كفرهم أو تصحيح مذهبهم وكل ذلك ناقض للإسلام هادم للدين ناف للإيمان مضاد للتوحيد من أصله.
2. التشبه بهم في لباسهم وطريقة كلامهم وعاداتهم وتقاليدهم الخاصة بهم.
3. الاستعانة بهم والثقة بهم واتخاذهم أعوانا ومستشارين وأصحاب سر.
4. مشاركتهم في أعيادهم ومناسباتهم المتصلة بدينهم وتهنئتهم ومعاونتهم على إقامتها وإظهارها.
5. الاستغفار لهم والترحم عليهم.
6. التسمي بأسمائهم والاقتداء بعظمائهم وقادتهم والتأسي بهم.
7. استعارة قوانينهم ومبادئهم وتطبيقها على المسلمين في مجالات حياتهم.
8. مجاملتهم ومداهنتهم والسكوت على مناكرهم على حساب الاسلام.
9. مدحهم والاشادة بهم وبأخلاقهم ونظمهم وقوانينهم وما هم عليه من المدنية دون النظر الى معتقداتهم الباطنة ودينهم المحرف.

تنبيه هام :هذه المظاهر المتعددة لموالاة أهل الكفر منها ما هو كفر أكبر مخرج عن الملة ومنها ما هو دون ذلك وحكم هذا يرجع فيه إلا حال الموالي اعتقادا وحالا وما وقر في قلبه أو أعلن عنه كل بحسبه

فالمؤمنون تتقارب قلوبهم وإن تباعدت أبدانهم وديارهم وأوطانهم وأزمنتهم وموالاة المؤمنين كذلك له درجات:

- **منهم من له الولاء المطلق والمحبة الخالصة**: وعلى رأسهم الانبياء والرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وفي مقدمتهم رسولنا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكذلك الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعون لهم بإحسان من أئمة السنة، في أي مكان أو زمان وجدوا.
- **ومنهم من يحب من وجه ويبغض من وجه آخر**: فيجتمع فيه الولاء والبراء أي تجتمع فيه المحبة والبغض يحب لأجل طاعته وإيمانه ويبغضه لأجل فسقه وعصيانه وهؤلاء هم عصاة الموحدين وقد يغلب أحدهما فيه على الآخر ومعاملتهم تكون من جهتين:
  1. النظر إلى الأغلب فيه من جهة الحب أو البغض
  2. النظر الى المصلحة الشرعية المحققة بإظهار الحب أو البغض.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: مَنْ أحبَّ للهِ، وبغَضَ للهِ، وأَعْطَى للهِ، ومَنَعَ للهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمانَ[1] .

وقال ﷺ أيضا: أوْثَقُ عُرَى الإيمانِ المُوَالاةُ في اللهِ، والمُعادَاةُ في اللهِ، والحُبُّ في اللهِ، والبغضُ في اللهِ[2]

❖ والقاعدة كما قال شيخ الاسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿المؤمن عليه أن يعادي في الله ويحب في الله﴾[3] فلا يفعل ذلك لأجل عصبية جنسية أو عرقية أو قبلية أو حزبية أو طائفية.

فالقاعدة من كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَلْيَتَدَبَّرْ الْمُؤْمِنُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ فَمَا أَكْثَرَ مَا يَلْتَبِسُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تَجِبُ مُوَالَاتُهُ وَإِنْ ظَلَمَك وَاعْتَدَى عَلَيْك وَالْكَافِرُ تَجِبُ مُعَادَاتُهُ وَإِنْ أَعْطَاك وَأَحْسَنَ إلَيْك.﴾ إلى أن قال: ﴿وَإِذَا اجْتَمَعَ فِي الرَّجُلِ الْوَاحِدِ خَيْرٌ وَشَرٌّ وَفُجُورٌ وَطَاعَةٌ وَمَعْصِيَةٌ وَسُنَّةٌ وَبِدْعَةٌ : اسْتَحَقَّ مِنْ الْمُوَالَاةِ وَالثَّوَابِ بِقَدْرِ مَا فِيهِ مِنْ الْخَيْرِ وَاسْتَحَقَّ مِنْ الْمُعَادَاتِ وَالْعِقَابِ بِحَسَبِ مَا فِيهِ مِنْ الشَّرِّ فَيَجْتَمِعُ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ مُوجِبَاتُ الْإِكْرَامِ وَالْإِهَانَةِ فَيَجْتَمِعُ لَهُ مِنْ هَذَا وَهَذَا كَاللِّصِّ الْفَقِيرِ تُقْطَعُ يَدُهُ لِسَرِقَتِهِ وَيُعْطَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يَكْفِيهِ لِحَاجَتِهِ .[4]﴾

---

[1] الراوي: أبو أمامة الباهلي | المحدث: الألباني | المصدر: صحيح الترغيب الصفحة أو الرقم: 3029 | خلاصة حكم المحدث: حسن صحيح | التخريج: أخرجه أبو داود (4681)، والطبراني (159/8) (7613)، وابن عدي في ((الكامل في الضعفاء)) (314/6)

[2] الراوي :عبد الله بن عباس | المحدث :الألباني | المصدر :السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم | 998 :خلاصة حكم المحدث :قوي بالطرق. وذكر الشيخ الشارح: الحديث بهذا الاسناد ضعيف لكن له شواهد من حديث ابن مسعود عن الطيالسي والطبري وكذا حديث البراء بن عازب عن احمد بمجموع طرقه يرتقي بهما الى درجة الحسن لغيره.

[3] مجموع الفتاوى :209/28

[4] مجموع الفتاوى :209/28

وهذا الأصل اتفق عليه أهل السنة والجماعة وخالفهم فيه من كان على عقيدة الاعتزال والخروج ونحوهم.

وهناك صنف ثالث يبغض فعله ولا يبغض شخصه لوجود مانع من ذلك: كأن يكون مجتهدا يتقى الله ﷻ ما استطاع ويبذل قصارى جهده في إصابة الحق لكنه أخطأ فإننا لا نقره على خطئه ونتبرأ من الخطإ ولا نبغض المخطئ

والدليل على ذلك : أن النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بَعَثَ خَالِدَ بنَ الوَلِيدِ إلى بَنِي جَذِيمَةَ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أنْ يقولوا أسْلَمْنَا، فَقالوا: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ويَأْسِرُ، ودَفَعَ إلى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أسِيرَهُ، فأمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَّ أنْ يَقْتُلَ أسِيرَهُ، فَقُلتُ: واللَّهِ لا أقْتُلُ أسِيرِي، ولَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِن أصْحَابِي أسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذلكَ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أبْرَأُ إلَيْكَ ممَّا صَنَعَ خَالِدُ بنُ الوَلِيدِ مَرَّتَيْنِ[1].

فائدة: ومع إقرار الإسلام بالتبرؤ من الشرك وأهله والكفر وأهله وعدم موالاتهم ومحبتهم ونصرتهم الا أنه لا يجوز إيذاء أحد منهم بقتل أو اعتداء أو دون ذلك من الأمور لمن عُصِم دمه بإحدى ثلاث: أن يكون ذمياً أو معاهدًا أو مستأمنًا.

ضوابط تعامل المسلم مع غير المسلم:

1. المتقرر في الشرع أن الكفار غير المحاربين يعاملون من قبل المسلمين بالبر والمعروف والإحسان وعدم الإساءة بل ينبغي أن يراعى في معاملاتهم العدل والانصاف كما أشار الى ذلك القرآن العظيم في

قول الله ﷻ : ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الممتحنة 8-9.لان البر والاحسان لا يستلزم المحبة بالقلب والموادة المنهي عنهما. وبعض الناس أخطأ عندما اعتبر الاحسان الى الكافر وعدم ظلمه هو من باب الموالاة التي هي المحبة والموادة، التي مُنطلقها القلب، ولذلك أُمر المسلم أن يعدل مع الكافر وغيره

كما قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ المائدة ٨.

[1] رواه البخاري برقم :7189

2. ويجوز للمسلم أن يخالطهم ويزورهم ويأكل طعامهم ويتعامل معهم بشرطين هما:

- أمن الفتنة على نفسه.
- عدم الموادة والمحبة بالقلب المنهي عنه.

والواجب عليه تجاههم دعوتهم الى الإسلام وبيان الحق لهم وترغيبهم فيه وفي المقابل بيان ما عندهم من الباطل وما هم عليه من الضلال بالحجة والبرهان.

3. تبادل المنافع المباحة مع الكفار مباح وليس حرام كالبيع والشراء منهم
4. جواز إظهار الولاء للكافر وهو غير المتعلق بالقلب من جهة المحبة والموادة والنصرة لكن يكون اتقاء لشره أو طلبا للمصلحة العامة التي تعود بنفعها على جميع المسلمين وذلك عند الضرورة إذا كان قلبه مطمئنا بالإيمان.
5. من ثبت اسلامه بيقين لا يرتفع عنه الا بيقين فان كان الامر محتملا فانه يحمل على الإسلام، وهو الأصل ولا ينتقل عن هذا الأصل الى غيره الا بدليل شرعي صحيح.

الموقع الرسمي للشيخ:
أبي قُتَيْبَةَ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِ شَابِي
SUBSCRIBE
LIKE
SHARE